

باب النذر عن عائشة رضي الله عنها
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر راب
 بطع الله فليطعمه ومن نذر ان اجص الله فلا يعصيه
 اخرجوه الاملاء واللفظ لابن داود **وعن** ابن عمر
 رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي
 عن النذر وقال انه لا يات بحجر ولا نذر يخرج من مال
 الخيل منقوع عليه **وعن** عقبه ابن عامر عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين
 اخرجها مسلم **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذر اللهم
 اسمه فكانت كفارة يمين فمن نذر نذر في
 معصية فكفارة كفارة يمين ومن نذر نذر الا
 يطيقه فكفارة كفارة اخرجها ابو داود وذكر
 انه روى توفيقا على ابن عباس وعند مسلم في حديث
 طويل عن عمران ابن حصين لا والنذر في معصية
 فلا فيما لا يهلك العبد **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه

وعنه ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله صاء العبد كفازة الدراد المرسومة كفازة عبيد

عن جده ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
 يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على اسك بالدق قال
 او فبندرك قالت اني نذرت ان اذبح بكرا كذبي
 وكذي مكان كان يذبح فيه اه الجاهلية قال الصم
 قالت لا قال لو نذرت لا قال او فبندرك اخرجها
 ابو داود وعند من حديث ثابت بن الضحاك
 قال نذر رجل على عمه النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرج
 اليه يوانة وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها
 وتر من اوتار الجاهلية يعبد قالوا لا قال اهل كان فيه
 عيد من اعيادهم قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اوف بندرك الحد **وعن** عقبه ابن عامر
 قال نذرت اخوتي ان تشيبي البيت الله خافية فامرني ان
 استغني بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغنته
 فقال لشمس فلتك منقوع عليه فوجدت ابن عباس
 عند ابي داود ان اخذت ابن عامر نذرت ان تشيبي لي